

باسم الشعب

المحكمة العسكرية للجنايات الدائرة الرابعة

المنعقدة بجهة المحكمة العسكرية بالهايكستب سعت ١٠٠٠ الأثنين الموافق ٢٣/٢/٢٠١٥

برئاسة : العميد / يوسف عبد العظيم الحلواني

وعضوية كلا من : العقيد / محمد عرفه حسن

والعقيد / حاتم محمد عز الدين

وحضور مثل النيابة : المقدم / طارق أبو جازية

وسكرتارية : مساعد أول / صلاح عبد الله محمد

:- أصدرت الحكم الآتي :-

في القضية رقم : ٢٠١٤/١٧١ ج ع غرب القاهرة

مدني/محمد عزت فتحي السيد (هارب) مقيم سكناً: الحامول - يوسف الصديق - محافظة الفيوم
مدني/محمد ربيع مصطفى صالح (هارب) مقيم سكناً: الحامول - يوسف الصديق - محافظة الفيوم
مدني/أحمد برديسي عبد الحميد أبو يوسف (هارب) مقيم سكناً: الحامول - يوسف الصديق - محافظة الفيوم

في اتهامهم النيابة العسكرية بالآتي :-

لأنهم بتاريخ ٢٨/٥/٢٠١٤

بجهة : دائرة مركز يوسف الصديق

:- ارتكبوا الآتي :-

١- أشتركوا وآخرون مجهولون في تظاهرة بدون ترخيص من الجهة المختصة مؤلفه من أكثر من عشرة أشخاص حال كونهم محرزين أدوات تالية الوصف بقصد الأخلال بالأمن العام والدعوة إليه وتعطيل مصالح المواطنين والحيلولة دون ممارسة أعمالهم ومباشرة حقوقهم السياسية بالإدلاء بأصواتهم في الانتخابات الرئاسية والتأثير على سير العدالة والمرافق العامة وقطع الطرق والمواصلات بأن أضرموا النيران بالكاوتشوك بنهر الطريق لمنع الناهبين من الوصول إلى المقار الانتخابية وعلى النحو الموضح تفصيلاً بالأوراق.

٢- روجوا وآخرون مجهولون بالقول لإستخدام القوة والعنف والترويع والدعوة إلى تعطيل أحكام الدستور ومنع مؤسسات الدولة والسلطات العامة من ممارسة أعمالها والأعتداء على الحريات والحقوق العامة والشخصية التي كفلها الدستور والأضرار بالوحدة الوطنية والسلام الاجتماعي وذلك لتحقيق الغرض الإرهابي التي تدعوا إليه الجماعة

رئيس المحكمة

عضو المحكمة

مع علمهم بذلك بواسطة التهافتات التي أطلقوها وصدحوا بها بالتظاهرة الغير مرخصة المنود عنها بالاتهام الاول وعلى النحو الموضح تفصيلاً بالأوراق.

٣ - عطلوا وآخرون مجهولون عمدا سير وسائل النقل العام البرية بأن تجمعوا بالطريق الرئيسي بقريسة الحامول مشعلين الكاوتشوك بنهر الطريق قاصدين تعطيل حركة المرور وعلى النحو الموضح تفصيلاً بالأوراق.

٤ - استخدموا وآخرون مجهولون وسائل الترويع والتخويف بأن ألغوا كاوتشوك مشعل بالطريق العام بقصد التأثير على سلامة سير إجراءات إنتخابات رئاسة الجمهورية ببث الخوف والفزع في نفوس الناخبين ليحجموا عن توجهه إلى المقار الانتخابية وبلغوا من ذلك مقصدهم وعلى النحو الموضح تفصيلاً بالأوراق.

٥ - أستعملوا القوة والتهديد بأن ألغوا كاوتشوك مشعل بالطريق العام لمنع الناخبين من الادلاء بأصواتهم في العملية الانتخابية وعلى النحو الموضح تفصيلاً بالأوراق.

٦ - أحرزوا ادوات - كاوتشوك مشعل - مما يستخدم في الاعتداء على الأشخاص وذلك دون مسوغ من الضرورة المهنية أو الحرفية وعلى النحو الموضح تفصيلاً بالأوراق

وطالبت عقابهم بالمواد: ١٦٧ من قانون العقوبات ، والمواد ٤ ، ١/٦ ، ٧ ، ١٧ من القانون رقم ١٠٧ لسنة ٢٠١٣ بشأن تنظيم الحق في الاجتماعات العامة والمواكب والتظاهرات السلمية ، المادتين ٤٧ ، ٥١ / أولاً من القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ المعدل والخاص بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية ، المواد ١/١ ، ٢٥ من القانون رقم ٣٩٤ لسنة ١٩٥٤ المعدل بالقانون رقم ١٦٥ لسنة ١٩٨١ بشأن حيازة وإحراز الأسلحة بدون ترخيص والبند رقم ٧ من الجدول رقم ١ المرفق بالقانون والمعدل بقرار وزير الداخلية رقم ١٧٥٦ لسنة ٢٠٠٧ ، والمواد ١ ، ٢ من القرار بقانون رقم ١٣٦ لسنة ٢٠١٤ .

- حيث أعلن المتهمون قانوناً بجلسة المحاكمة وتخلفوا عن الحضور وتم إعلانهم إعلاناً صحيحاً على محل إقامتهم الثابت بالأوراق وقد ورد محضر إجراءات تضمن عدم تواجدهم بمحل إقامتهم ومن ثم فقد تم تسليم أصل الإعلان إلى قسم الشرطة التابع له محل إقامتهم مع إرسال صورة من الإعلان بكتاب مسجل بعلم الوصول خلال أربع وعشرين ساعة محدد به موعد جلسة المحاكمة عملاً بنص المادتين ١٠ ، ١١ من قانون المرافعات ولم يحضروا ونظراً لعدم تعطيل الفصل في الدعوى فقد قررت المحكمة إجراء محاكمتهم غيابياً عملاً بحكم المادة ٧٧ من قانون القضاء العسكري وبات الحكم الصادر في حقهم غيابياً .

- وبعد تلاوة قرار الاتهام وسماع الدعوى على النحو المبين تفصيلاً بمحضرها المرفق .

رئيس المحكمة

الحكمة

- تخلص واقعات الدعوى حسبما استقرت بعقيدة المحكمة وإطمان إليها وجدانها وضميرها مستخلصة من سائر أوراق الدعوى وما أجرى فيها من تحقيقات وما دار بشأنها بجلسات المحاكمة أنه بتاريخ ٢٨/٥/٢٠١٤ وبجهة محافظة الفيوم وعلي أثر تلقي الملازم أول/ محمد أكرم محمود صالح معاون مباحث مركز شرطة يوسف الصديق إتصالاً هاتفياً من أحد الشرطيين السريين مفاده قيام كلاً من المتهم الأول/ محمد عزت فتحى السيد والمتهم الثانى/ محمد ربيع مصطفى صالح والثالث/ أحمد برديسى عبد الحميد أبو يوسف بالإشتراك مع آخرين لم تسفر التحريات عن تحديد هويتهم في تظاهرة بدون ترخيص من الجهات المختصة مؤلفه من أكثر من عشرة أشخاص وبحوزتهم أدوات - كاوتشوك مشعل - حال إستخدامهم لها أثناء تواجدهم في تلك التظاهرة فاصدين من ذلك الأخلال بالأمن العام وتعطيل مصالح المواطنين ومنعهم من ممارسة أعمالهم ومباشرة حقوقهم السياسية بمنعهم من المرور للإدلاء بأصواتهم في الانتخابات الرئاسية المنعقدة في ذلك التوقيت وبثهم الخوف والفرع في نفوسهم ليحجموا عن التوجه إلى المقار الانتخابية وبلغوا من ذلك مقصدهم. قاطعين ومعتلين وآخرين مجهولين عمداً الطرق ووسائل النقل العام البرية بتجمعهم بالطريق الرئيسى لقرية الحامول وإضرارهم النيران بإطارات الكاوتشوك بنهر الطريق لتعطيل حركة المرور ومنع الناهبين من الوصول إلى المقار الانتخابية وإستخدامهم لوسائل الترويع والتخويف بإلقائهم للكاوتشوك المشعل بالطريق العام لبث الخوف والفرع في نفوس الناهبين ليحجموا عن التوجه إلى المقار الانتخابية بقصد التأثير على سلامة سير إجراءات انتخابات رئاسة الجمهورية وبلغوا من ذلك مقصدهم وإستعمالهم القوة والتهديد بفعاليتهم تلك ضد الناهبين بإحرازهم لذلك الكاوتشوك المشعل والذي أستخدموه في الاعتداء على الأشخاص دون مسوغ من الضرورة المهنية أو الحرفية مرددين ومروجين لشعارات ضد الجيش والشرطة وأستخدام القوة والعنف ضدهم كونهم ينتمون لجماعة الأخوان الإرهابية وتمكنت قوات الأمن من إطفاء النيران المشتعلة وتسيير حركة المرور والقبض عليهم ومطاردة الآخرين والذين لاذوا بالفرار. فتنحصر محضر عن تلك الواقعة عرض على النيابة العسكرية والتي باشرت التحقيق وإنتهت إلى إحالة المتهمين للمحكمة العسكرية للجنايات لإجراء محاكمتهم وفقاً للقيد والوصف الواردين بقرار الإتهام المحرر بشأن تلك الواقعة .

- وحيث أن الواقعة على النحو السالف بيانه قام الدليل على صحتها وثبوتها يقيناً واستقام اسنادها فى حق كلاً من المتهم الأول/ محمد عزت فتحى السيد والمتهم الثانى/ محمد ربيع مصطفى صالح والمتهم الثالث/ أحمد برديسى عبد الحميد أبو يوسف ركناً ودليلاً تأسيساً على ما شهد به كلاً من الملازم أول/ محمد أكرم محمود صالح - معاون مباحث قسم شرطة يوسف الصديق - والنقيب/ معتز بالله محمد أيمن - الضابط بقطاع الأمن الوطنى بالفيوم - بتحقيقات

رئيس المحكمة

النيابة العامة والثابت بمذكرة تحريات الأمن الوطني بشأن واقعة ضبط المتهمين وما تضمنه المحضر رقم ٢٠١٤/١٥٢٧ إداري بنى سوييف والمحضر بمعرفة الملازم أول / محمد أكرم معاون مباحث القسم والمرفقين بأوراق الدعوي.

- حيث شهد الملازم أول / محمد أكرم محمود صالح - معاون مباحث قسم شرطة يوسف الصديق - بتحقيقات النيابة العامة - بورود إتصالاً هاتفياً إليه من أحد عناصر الشرطة السرية أبلغه من خلاله بوجود مجموعة من الأشخاص مجتمعين قاموا بقطع الطريق العام وإشعال النيران بإطارات الكاوتشوك بنهر الطريق بناحية الحامول بمركز يوسف الصديق ومنع حركة المرور به وإرهاب المواطنين وترويعهم وبث الخوف في نفوسهم لمنعهم من المرور للإدلاء بأصواتهم في الانتخابات الرئاسية المنعقدة في ذلك التوقيت مرددين شعارات ضد الجيش والشرطة فقامت عناصر من القوات المسلحة والشرطة المدنية بالانتقال إلى مكان البلاغ وإطفاء النيران المشتعلة وتسيير حركة المرور وتمكنوا من ضبط ثلاثة أشخاص وهم كلاً من المتهم الأول / محمد عزت فتحى السيد والمتهم الثاني / محمد ربيع مصطفى صالح والمتهم الثالث / أحمد برديسي عبد الحميد أبو يوسف ولاذ باقي المتظاهرين بالفرار.

- وحيث شهد النقيب / معتز بالله محمد أيمن - الضابط بقطاع الأمن الوطني بالفيوم - بتحقيقات النيابة العامة - بأنه تم تكليفه من النيابة العامة بمباشرة إجراءات التحري عن واقعة ضبط المتهمين الثلاثة سالفى الذكر وأن التحريات إستغرقت الوقت الكافي لإجرائها والتي أسفرت نتائجها أن المتهمين الثلاثة سالفى الذكر من العناصر المنتمية فكرياً وعقائدياً بصورة متشددة لتنظيم جماعة الأخوان الإرهابية وأنهم شاركوا في كافة أوجه فعالياتهم الغير قانونية بالمسيرات أو التظاهرات وغيرها من مظاهر الأنشطة التخريبية ضد الدولة. كما أسفرت التحريات عن عدم التوصل إلى تحديد هوية باقي المتهمين مما شاركوا المتهمين الثلاثة خلال اليوم الثالث من الانتخابات الرئاسية بتنفيذ التكاليف الصادرة لهم من قيادات التنظيم سالف الذكر والتي من شأنها تعطيل سير العملية الانتخابية وذلك بقطع الطريق أمام المواطنين والسيارات وقيامهم بإشعال النيران بالكاوتشوك لإعاقة وصولهم إلى المقار الانتخابية للإدلاء بأصواتهم بتاريخ ٢٠١٤/٥/٢٨.

- حيث تضمنت مذكرة تحريات الامن الوطني الصادرة من قطاع الأمن الوطني بالفيوم والمحرة بتاريخ ٢٠١٤/٥/٢٩ بمعرفة النقيب / معتز بالله محمد بشأن واقعة ضبط المتهمين الثلاثة سالفى الذكر أنهم من العناصر المنتمية فكرياً وعقائدياً بصورة متشددة لتنظيم جماعة الأخوان الإرهابية وأنهم يشاركون في كافة أوجه فعالياتهم الغير قانونية سواء مسيرات أو تظاهرات أو غيرها من مظاهر الأنشطة التخريبية والهدامة ضد الدولة. كما أكدت التحريات أن المتهمين الثلاثة وآخرين من عناصر التنظيم خلال ثالث أيام الاستحقاق الرئاسي بتنفيذ تكاليف قيادات التنظيم التي من شأنها تعطيل سير العملية الانتخابية أمام المواطنين وذلك بقيامهم بقطع الطريق أمام المواطنين والسيارات بإشعال النيران بالكاوتشوك لإعاقة مرورهم ووصولهم إلى المقر الانتخابي للإدلاء بأصواتهم.

رئيس المحكمة

رئيس المحكمة

حيث تضمن المحضر رقم ٢٠١٤/١٥٢٧ إداري بني سويف والمحرر بمعرفة الملازم أول/ محمد أكرم معاون مباحث القسم والمورخ في ٢٧/٥/٢٠١٤ والمستدرك بتصحيحه ليكون بتاريخ ٢٨/٥/٢٠١٤ والمثبت به إقرار المتهمين الثلاثة سالفى الذكر والذين تم ضبطهم بإرتكابهم جرائم قطع الطريق العام بدائرة منطقة الحامول وإشغال النيران بالكاوتشوك لمنع مرور الناخبين للإدلاء بأصواتهم باللجان الانتخابية وأنهم أفادوا جميعاً بأنتمائهم لجماعة الإخوان الإرهابية .

- حيث إطمأنت المحكمة إلى توافر الاتهامات من الأول إلى السادس والمُسندة في حق كلاً من المتهم الأول/ محمد عزت فتحي السيد والمتهم الثاني/ محمد ربيع مصطفى صالح والمتهم الثالث/ أحمد برديسي عبد الحميد أبو يوسف ركناً ودليلاً وذلك من واقع أدلة الثبوت سالفة البيان والتي جاءت مجتمعة ومتسادة ويخلص مؤداها أنه بتاريخ ٢٨/٥/٢٠١٤ وبجهة محافظة الفيوم قام كلاً من المتهم الأول/ محمد عزت فتحي السيد والمتهم الثاني/ محمد ربيع مصطفى صالح والثالث/ أحمد برديسي عبد الحميد أبو يوسف بالإشتراك مع آخرين لم تسفر التحريات عن تحديد هويتهم في تظاهرة بدون ترخيص من الجهات المختصة مؤلفة من أكثر من عشرة أشخاص وبحوزتهم أدوات - كاوتشوك مشتعل - حال إستخدامهم لها أثناء تواجدهم في تلك التظاهرة قاصدين من ذلك الأخلال بالأمن العام وتعطيل مصالح المواطنين ومنعهم من ممارسة أعمالهم ومباشرة حقوقهم السياسية بمنعهم من المرور للإدلاء بأصواتهم في الانتخابات الرئاسية المنعقدة في ذلك التوقيت وبتهم الخوف والفرع في نفوسهم ليحجموا عن التوجه إلى المقار الانتخابية وبلغوا من ذلك مقصدهم. قاطعين ومعطلين وآخرين مجهولين عمداً الطرق ووسائل النقل العام البرية بتجمعهم بالطريق الرئيسي لقرية الحامول وإضرارهم بالنيران بإطارات الكاوتشوك بنهر الطريق لتعطيل حركة المرور ومنع الناخبين من الوصول إلى المقار الانتخابية وإستخدامهم لوسائل الترويع والتخويف بإلقائهم للكاوتشوك المشتعل بالطريق العام لبث الخوف والفرع في نفوس الناخبين ليحجموا عن التوجه إلى المقار الانتخابية بقصد التأثير على سلامة سير إجراءات انتخابات رئاسة الجمهورية وبلغوا من ذلك مقصدهم وإستعمالهم القوة والتهديد بفعلتهم تلك ضد الناخبين بإحرازهم لذلك الكاوتشوك المشتعل والذي أستخدموه في الاعتداء على الأشخاص دون مسوغ من الضرورة المهنية أو الحرفية مرددين ومروجين لشعارات ضد الجيش والشرطة وأستخدام القوة والعنف ضدهم كونهم ينتمون لجماعة الإخوان الإرهابية وتمكنت قوات الأمن من إطفاء النيران المشتعلة وتسيير حركة المرور والقبض عليهم ومطاردة الآخرين والذين لاذوا بالفرار. وقد إقترف المتهمون نشاطهم الإجرامي عن علم بحقيقة سلوكهم المؤثم وإتجهت إرادتهم الحرة الواعية لإتيانه وإحداث النتيجة المرجوة منه فأكتمل في حقهم البنيان القانوني للإتهامات المسندة إليهم بكافة أركانها وشرائطها القانونية فحق إدانتهم عن تلك الإتهامات جميعاً عملاً بحكم المادة ٢/٣٠٤ أ ج وعقابهم عنها بمقتضى المواد ١٦٧ من قانون العقوبات والمادة ١٧ من القانون رقم ١٠٧ لسنة ٢٠١٣ بشأن تنظيم الحق في الاجتماعات العامة والمواكب والتظاهرات السلمية والمادة ٢٥ من القانون رقم ٣٩٤ لسنة ١٩٥٤ بشأن حيازة وأحراز الأسلحة بدون ترخيص وتعديلاته.

رئيس المحكمة

رئيس المحكمة

- وحيث أن الاتهامات المسندة إلى المتهمين مرتبطتين ببعضهم برباط لا يقبل التجزئة كونهم وليد مشروع إجرامي واحد لذا فقد أعملت المحكمة نص المادة ٣٢ من قانون العقوبات وقضت بعقوبة واحدة وهي عقوبة الجريمة ذات الوصف الأشد.

- وحيث أعملت المحكمة نص المادة ٣٠ من القانون رقم ٣٩٤ لسنة ١٩٥٤ بشأن حيازة وأحراز الأسلحة بدون ترخيص وقضت بمصادرة الأدوات المضبوطة موضوع الدعوي.

لذلك ولهذه الأسباب

الحكم

باسم الشعب

- بعد الإطلاع على مواد الاتهام والمواد : ٢/٣٠٤ أ ج ، ٣٢ من قانون العقوبات ، ٣٠ من القانون رقم ٣٩٤ لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته ، ٧٧ من قانون القضاء العسكري رقم ٢٥ لسنة ١٩٦٦ وتعديلاته .

- وبعد المداولة قانوناً :

- حكمت المحكمة غيابياً بمعاقبة المتهم الأول/ محمد عزت فتحي السيد والمتهم الثاني/ محمد ربيع مصطفى صالح والمتهم الثالث/ أحمد برديسي عبد الحميد أبو يوسف بالسجن المشدد لمدة عشر سنوات نظير ما أسند إليهم بقرار الاتهام. وأمرت المحكمة بمصادرة الأدوات موضوع الدعوي.

- صدر هذا الحكم وتلى علناً بالجلسة المنعقدة بجهة الهايكستب اليوم الاثنين الموافق الثالث والعشرون من شهر فبراير عام ٢٠١٥ .

(التوقيع)
عميد / يوسف عبد العظيم الحلواني
رئيس المحكمة العسكرية للجنايات د/٤

(التوقيع)
عقيد / محمد عرفه حسن
عضو المحكمة العسكرية للجنايات د/٤
قرار المدير الضابط المصدق :-

التوقيع /
لواء ح/ توفيق عبد الصمد
رئيس المحكمة العسكرية للجنايات

قرار اتهام

في القضية رقم ١٧١ / ٢٠١٤ جنابات ع. غ. ق. ١٧١

- تتهم النيابة العسكرية المذكور بعد :-

ناحية الحامول - يوسف الصديق - الفيوم
رقم قومي : ٢٨٠.١١٣٣٢٠.٠٨٧٦

المدعو / محمد عزت فتحي السيد

ناحية الحامول - يوسف الصديق - الفيوم
رقم قومي : ٢٩٤.٠٤١٩٢٣.٠٠٧١٤

المدعو / محمد ربيع مصطفى صالح

ناحية الحامول - يوسف الصديق - الفيوم
رقم قومي : ٢٩٥.٣٢.٢٣.٠١٥٧٧

المدعو / أحمد برديسي عبد الحميد أبو يوسف

بجهة دائرة مركز يوسف الصديق

لأنهم بتاريخ : ٢٠١٤/٥/٢٨

ارتكب الأتي

- ١- إشتروا وأخرون مجهولون في تظاهرة بدون ترخيص من الجهة المختصة مؤلفة من أكثر من عشرة أشخاص حال كونهم محرزين أدوات تالية الوصف بقصد الإخلال بالأمن العام والدعوة إلى تعطيل مصالح المواطنين والحيلولة دون ممارسة أعمالهم ومباشرة حقوقهم السياسية بالإدلاء بأصواتهم في الانتخابات الرئاسية والتأثير على سير العدالة والمرافق العامة وقطع الطرق والمواصلات بأن أضرموا النيران بالكاوتشوك بنهر الطريق لمنع الناهيين من الوصول إلى المقار الانتخابية وعلى النحو الموضح تفصيلاً بالأوراق .
- ٢- روجوا وأخرون مجهولون بالقول لاستخدام القوة والعنف والترويع والدعوة إلى تعطيل أحكام الدستور ومنع مؤسسات الدولة والسلطات العامة من ممارسة أعمالها والإعتداء على الحريات والحقوق العامة والشخصية التي كفلها الدستور والإضرار بالوحدة الوطنية والسلام الإجتماعي وذلك لتحقيق الغرض الإرهابي التي تدعوا إليه الجماعة مع علمهم بذلك بواسطة الهتافات التي أطلقوها وصدقوا بها بالتظاهرة الغير مرخصة المنوة عنها بالإتهام الأول وعلى النحو الموضح تفصيلاً بالأوراق .
- ٣- عطلوا وأخرون مجهولون عمدا سير وسائل النقل العام والبرية بأن تجمعوا بالطريق الرئيسي بقرية الحامول مشعلين الكاوتشوك بنهر الطريق قاصدين تعطيل حركة المرور وعلى النحو الموضح تفصيلاً بالأوراق .
- ٤- استخدموا وأخرون مجهولون وسائل الترويع والتخويف بأن القوا كاوتشوك مشتعل بالطريق العام بقصد التأثير على سلامة سير إجراءات إنتخابات رئاسة الجمهورية ببيت الخوف والفرع في نفوس الناهيين ليحجموا عن التوجه إلى المقار الانتخابية وبلغوا من ذلك مقصدهم وعلى النحو الموضح تفصيلاً بالأوراق .

٥- استعملوا القوة و التهديد بان القوا كاوتشوك مشتعل بالطريق العام لمنع الناهخين من الادلاء
باصواتهم فى العملية الانتخابية و على النحو الموضح تفصيلا بالاوراق .

٦- احرزوا ادوات كاوتشوك مشتعل مما يستخدم فى الاعتداء على الاشخاص وذلك دون
منوع من الضرورة المهنية او الحرفية و على النحو الموضح تفصيلا بالاوراق .

بالمواد : ١٦٧ من قانون العقوبات ، و المواد ٢ ، ١/٦ ، ٧ ، ١٧ رقم ١٠٧ لسنة ٢٠١٣ بشأن
تنظيم الحق فى الاجتماعات العامة والمواكب والتظاهرات السلمية ، المادتين ٤٧ ، ٥١/اولا من
القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ المعدل الخاص بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية ، المواد ١/١ ،
٢٥ من القانون رقم ٣٩٤ لسنة ١٩٥٤ المعدل بالقانون ١٦٥ لسنة ١٩٨١ بشأن حيازة و احرار
الاسلحة بدون ترخيص و البند رقم ٧ من الجدول رقم ١ المرفق بالقانون و المعدل بقرار من
وزير الداخلية رقم ١٧٥٦ لسنة ٢٠٠٧ ، و المواد ١ ، ٢ من القرار بقانون رقم ١٣٦ لسنة
٢٠١٤

- لذلك تأمر النيابة العسكرية بإحالة المتهمين من الأول وحتى الثالث إلى المحكمة العسكرية
للجنايات .

(التوقيع)

عقيد / أحمد مدوح ترك
رئيس نيابة غرب القاهرة العسكرية